

المواصفات الفنية المتعلقة

بإنتاج شتلات الزيتون و مراقبتها والتصديق عليها

1 - مجال التطبيق و التعاريف :

1-1 - مجال التطبيق :

تطبق هذه المواصفات الفنية على إنتاج و مراقبة مواد إكثار الزيتون و التصديق عليها.

1-2 - التعاريف :

أ - الزيتون :

هي النباتات من صنف أوليا أس بي المعدة لإنتاج الثمار أو للاستعمال كمواد إكثار لتوفير نفس النباتات .

ب - مواد الإكثار :

- الصنف : كل نسيلة أو سلالة أو جذادة أو أصل أو هجين قابل للزراعة مهما كان المصدر الإصطناعي أو الطبيعي للتغيرات التي أدت إلى نشأته .

- طعم : جزء من غصن توجد به عين معدة لإكثار الصنف بتطعيمه على حامل طعوم .

- فسيلة : جزء من غصن توجد به عدة عيون معدة للتجزئة إلى عدة كثير من الطعوم .

- حامل طعوم : نبتة منتجة عن طريق البذر أو عن طريق تجذير العقل أو زراعة الأنسجة يبلغ عمرها على الأقصى 15 شهرا بداية من تاريخ الغرسة أو البذرة وهي معدة للتطعيم و لها قطر أدنى بـ 7 مم .

- شتلات الزيتون : نبتة متحصل عليها عن طريق تجذير العقل أو البذر و التطعيم أو زراعة الأنسجة يبلغ عمرها ثلاثون شهرا بداية من تاريخ غرسها (لها ارتفاع أدنى يقدر بـ 50 سم) و هي معدة لإحداث حقول الزيتون أو حقول حاملات البذور أو حقول طعوم .

ج - حقول حاملات البذور :

أشجار مراقبة متحصل عليها عن طريق التطعيم أو عن طريق تجذير العقل أو عن طريق زراعة الأنسجة ومخصصة لإنتاج بذور حاملات الطعوم .

د - حقول الأمهات :

أشجار مراقبة متحصل عليها عن طريق التطعيم أو عن طريق تجذير العقل أو زراعة الأنسجة و مخصصة لإنتاج الطعوم أو الفسائل .

هـ - منبت الزيتين :

مكان داخل أو خارج البيوت المحميّة معدّ لإنتاج مواد إكثار الزيتون (طعوم أو عقل أو حاملات طعوم أو شتلات أو حاملات بذور) .

و - بيوت شبكية واقية من الحشرات:

بيوت محمية مركزة بطريقة تمنع دخول الحشرات إلى الداخل وذلك لضمان الحالة الصحية الجيدة للمواد للنباتية. ويكون كل صنف داخل واقية الحشرات ممثل على الأقل بـ 06 شتلات.

ز - البيوت المحمية:

تتكون من بيوت شبكية واقية من الحشرات أو بيوت زجاجية أو بلاستيكية و تكون هذه البيوت المحمية مجهزة بصفة عامة بحوض يحتوي على مادة لتطهير أحذية العمال و الآلات قبل الدخول للبيت.

ك - بيان الإكثار:

تأخذ مختلف درجات إكثار البذور و الشتلات التسميات التالية :

- مواد الإنطلاق : تتكون من شتلات أصلية و سليمة متأتية مباشرة من المنتج أو المستنبط بعد تسجيلها بالسجل الرسمي للأصناف النباتية أو بالقائمة الوقتية للأصناف المقترحة للتصديق .

- المواد قبل الأساسية : تتكون من الشتلات الأصلية و السليمة و المتأتية مباشرة من الإكثار الخصري لمواد الإنطلاق .

- المواد الأساسية : هي الشتلات الأصلية و السليمة و المتأتية من إكثار خصري واحد لمواد قبل الأساسية أو لمواد الإنطلاق و تستعمل هذه الشتلات لإحداث حقول الطعوم (طعوم و حامل طعوم) أو حقول حاملات البذور .

- المواد المثبتة الصلوحية :

و تتكون من :

- بذور حاملات الطعوم التي تم جنيتها من حقول حاملات البذور .

- حاملات طعوم : شتلات منتجة عن طريق إكثار البذور أو العقل أو

زراعة الأنسجة لمواد الإكثار الأساسية أو قبل الأساسية .

- طعوم / عقل : مأخوذة من الشتلات أو الأشجار قبل الأساسية أو

الأساسية .

- شتلات مثبته الصلوحية : منتجة عن طريق التطعيم أو تجذير العقل
أو زراعة الأنسجة للمواد قبل الأساسية أو الأساسية .
- المواد العادية : هي المواد المتأتية من إنتقاء وراثي وصحي أو
إكثار خضري لشتلات مثبته الصلوحية. لا تخضع شتلات هذه الدرجة إلى
التحاليل الفيروسية .

2 - القبول للمراقبة :

2- 1 - ليتم القبول للمراقبة، يتعين على مؤسسات إنتاج شتلات
الزيتون أن تكون متحصلة على بطاقة مهنية مسلمة من طرف السلطة
المختصة .

2- 2 - يجب أن يتم تركيز حقول الأمهات و حقول حاملات البذور
و المنابت طبقا لبيان الإكثار المحدد بهذه المواصفات الفنية و حسب
الشروط التالية :

أ - حقول حاملات البذور و حقول أمهات الطعوم و حاملات الطعوم :
- يتعين أن تحرر مطالب تركيز حقول الأمهات على مطبوعة رسمية
يتم إيداعها لدى السلطة المختصة قبل موفى شهر أفريل من كل سنة .
- يتعين أن يكون المطلب مرفوقا بوثائق تثبت اقتناء مواد الإكثار من
الدرجة الأساسية الضرورية لتركيز الحقل .

- لا يمكن تقديم مطالب القبول للمراقبة إلا لعدد من
أصول الأمهات يساوي على الأقل لما هو منصوص عليه بالفقرة 3- 2
و يمكن للسلطة المختصة استثناء بعض الحالات من هذا الشرط خاصة
بالنسبة لغراسات المجموعات .

- يتعيّن ترسيم حقول حاملات البذور و حقول الطعوم بالسجل الرسمي للسلطة المختصة و يجب التصريح عن كلّ عمليّة تقليع كلي أو جزئي أو توقف عن إنتاج مواد الإكثار في أجل شهر قبل التوقف أو التقليع .
- يتعيّن أن تكون الأراضي المعدّة لإحداث حقول الأمهات و حقول حاملات البذور خالية من الأمراض و من الآفات الحيوانية المنصوص عليها بالملحق عدد 4 و لم تحمل غراسات حساسة لهذه الأمراض لمدة لا تقل عن 05 سنوات .

ب - منابت الشتلات المثبتة الصلوحية والعادية :

لا يمكن تقديم مطالب القبول للمراقبة إلا بالنسبة لإنتاج لا يقل عن 50.000 شتلة .

يتعيّن أن يرسل كل تصريح عن إحداث منبت إلى السلطة المختصة قبل 15 جوان من كل سنة ويتضمن البيانات والوثائق التالية :

- اسم و عنوان المصرّح .

- تحديد موقع المنبت : الولاية و المعتمدية و اسم المنطقة .

- رسم مفصل للمنبت يحتوي على جميع المعلومات التي يمكن أن تساعد على إجراء المراقبة .

- عدد الشتلات المزمع إنتاجها .

- الدرجة الذي تنتمي إليها الشتلات المزمع إنتاجها .

3 - قواعد الإنتاج :

يتم إكثار شتلات الزيتون وجوبا إما عن طريق العقل الخضرية أو العقل المتخشبة ذات قطر لا يتجاوز 1.5صم أو زراعة الأنسجة أو البذر و التطعيم وذلك طبقا للشروط التالية :

3-1 - الشروط العامة :

أ - العزل : يتعيّن بهدف مكافحة الأمراض والآفات اعتماد مسافات العزل الدنيا المنصوص عليها بالملحق عدد 1 بين مختلف درجات الشتلات.

ب - الغراس : يتعيّن أن تحتوي كل حصة على صنف واحد و يمكن أن تحتوي القطعة الواحدة على عدة حصص .

يتعيّن أن تحمل كل حصة لافتة تتضمن التنصيصات التالية :
الصنف أو النسيلة و حامل الطعوم و الدرجة و رقم الحصة و عدد الشتلات و تاريخ الغراسه .

ج - تعويض الأشجار الناقصة:

يتعيّن أن يتم تعويض الأشجار الناقصة بشتلات من نفس الصنف و تنتمي على الأقل إلى نفس الدرجة وذلك بحضور السلطة المختصة .

د - نوع التربة والتربّ :

يتعيّن أن تكون القطعة أو التربّ المخصصين لإنتاج الشتلات خاليين من فريتسيليوم و من العناصر المرضية الخطيرة الأخرى الضارة بالزياتين (ملحق عدد 4) .

هـ - التداول الزراعي : يتعيّن أن لا تحمل القطعة المخصصة

لإحداث منبت لإنتاج الشتلات غراسات حساسة لمرض الفيرتيسليوم أو للأمراض الأخرى المشار إليها بالملحق عدد 4 وذلك خلال :

- الخمس سنوات الأخيرة بالنسبة للشتلات المثبتة الصلوحية.

- الثلاثة سنوات الأخيرة بالنسبة للشتلات العادية .

و - عملية التعقيم : يتعين أن تكون كل أدوات التطعيم و التلقيح مطهرة في بداية و في نهاية كل عملية. ويجب أن تتم عملية التطهير بالنسبة لمواد الإنطلاق و قبل الأساسية و الأساسية مرورا من شتلة أو شجرة إلى أخرى .

و بالنسبة للمواد المثبتة الصلوحية يجب أن تتم عملية التطهير في كل مرة يقع فيها تغيير مصدر الطعوم .

ز - زراعة الأنسجة : في حالة الإنتاج عن طريق زراعة الأنسجة بالمخبر لا يمكن أن يتجاوز عدد الزراعات الفرعية 5 بالنسبة لشتلات الإنطلاق و 8 بالنسبة للشتلات قبل الأساسية و الأساسية و 10 بالنسبة للشتلات المثبتة.

3-2 - الشروط الخاصة :

أ - مواد الإنطلاق :

تتكون مواد الإنطلاق على الأقل من 06 شتلات أصلية و سليمة من كل صنف و يتعين أن توضع و جوبا هذه المواد في بيوت عازلة و معزولة عن الأرض و تمثل مواد الانطلاق المخزون لمواد الإكثار للصنف .

ب - المواد قبل الأساسية :

تتكون المواد قبل الأساسية من 9 شتلات أصلية و سليمة من كل صنف أو نسيلة . يمكن غراسه هذه المواد تحت البيوت العازلة أو مباشرة في الأرض مع مراعاة مسافات العزل المشار إليها بالملحق عدد 1 .

ج - المواد الأساسية :

- حقول الأمهات : تتكون من اثني عشر شتلة على الأقل لكل صنف و تفرس هذه المواد إما تحت البيوت العازلة أو مباشرة في الحقل مع مراعاة مسافات العزل المطلوبة .

- حقول حاملات البذور : تتأتى من المواد قبل الأساسية أو من مواد الإنطلاق و تفرس مباشرة في الحقل حسب قواعد العزل المنصوص عليها (ملحق عدد 1) و يتعيّن أن يكون العدد الأدنى 20 شتلة عن كل حامل طعوم .

و بالنسبة للدرجات الثلاثة السابقة من الشتلات، يتعيّن إزالة وإتلاف كل شتلة مريضة أو مشتبه فيها أو تحمل أعراضا غير عادية وذلك بحضور المراقب الذي يتولى بدوره إعداد محضر إتلاف في الغرض .

د - المواد المثبتة الصاحوية و العادية :

- حامل الطعوم : يتعين أن تكون مختلف حاملات الطعوم المتأتية من البذر أو العقل أو زراعة الأنسجة موزعة على حصص مستقلة الواحدة عن الأخرى و معرفة بلافتات تشير إلى اسم حامل الطعوم و تاريخ الإكثار و رقم الحصة و عدد الشتلات . و يجب إزالة و إتلاف كل شتلة مريضة أو مشتبه فيها أو تحمل أعراضا غير عادية عند النمو أو التشثيل .

- شتلات الزيتون : هي شتلات منتجة انطلاقا من المواد قبل الأساسية أو من المواد الأساسية أو المثبتة الصلوحية .

في حالة التطعيم، تتم هذه العملية على ارتفاع قدره من 20 إلى 25 صم عن الأرض . وفي حالة عدم نجاح التطعيم فإنه لا يسمح بإعادة التطعيم إلا مرة واحدة و بواسطة طعوم على الأقل من نفس الدرجة . ويتعين أن تستجيب وجوبا الشتلات إلى الشروط و إلى المواصفات المشار إليها بالملحق عدد 2 .

4 - تنظيم المراقبة :

توضع مختلف درجات مواد الإكثار : مواد الإنطلاق و قبل الأساسية و الأساسية والمثبتة الصلوحية تحت المسؤولية المباشرة لصاحبها . و تمارس السلطة المختصة المراقبة على مختلف درجات الشتلات طبقا للمواصفات المقررة بالملحقين 4 و 5 . تحمل المصاريف الناتجة عن مختلف أنواع المراقبة على صاحب مواد الإكثار و تتضمن هذه المراقبة :

4-1 - المراقبة الميدانية :

تتعلق المراقبة الحقلية بمختلف درجات مواد الإكثار و تتمثل في التثبيت في :

- مصدر الشتلات .
- إحترام التداول الزراعي و مسافات العزل .
- أصالة الصنف .
- الحالة الصحية .
- العناية بالغراس .
- نجاح عملية التطعيم في حالة إنتاج المشاتل المطعمة .

- نقاوة الصنف .

- تقدير كمية الإنتاج (شتلات، طعوم، عقل و بذور) .

4 - 2 - المراقبة في المخبر :

تجرى المراقبة في المخبر على مختلف درجات مواد الإكثار و تتعلق

هذه المراقبة بـ :

أ - مراقبة جودة البذور :

وتجرى على نسبة الإنبات و نقاوة الصنف للبذور و تواجد الحشرات
و الأمراض الفطرية و البكتيرية و الفيروسية .

و يتعيّن أن تكون البذور مطابقة للمواصفات المشار إليها

:

بالملحق عدد 3 .

ب - مراقبة جودة الشتلات :

يتعيّن على صاحب مواد الإنطلاق و المواد قبل الأساسية و المواد
الأساسية أن يجري مراقبة على المواد النباتية المذكورة و ذلك طبقا
للملحقين عدد 4 و 5 . هذا وتدون نتائج الإختبارات في سجل يوضع
تحت تصرف السلطة المختصة .

تقوم السلطة المختصة بمراقبة مواد الإنطلاق و المواد قبل الأساسية
و المواد الأساسية و المواد المثبتة الصلوحية عن طريق السبر .

ولا تخضع المواد العادية إلى التحاليل المخبرية للكشف عن الأمراض

الفيروسية و الكائنات المشابهة لها .

4-3 - مراقبة الحصى :

يتعيّن أن تستجيب الحصى المعروضة على المراقبة إلى هذه المواصفات الفنية . يمكن للسلطة المختصة أن تقوم بسحب اللصقات /أو البطاقة المهنية في حالة عدم استجابة الشتلات لمقتضيات الترابيب الفنية. يتعيّن على أصحاب المنابت إعلام السلطة المختصة للقيام بوضع اللصقات على الشتلات قبل شهر من تاريخ الترويج .

أ - التكليف والتعليب :

- البذور : توضع البذور في أكياس مغلقة بصفة محكمة و تحمل لصيقتين مثبتتين الأولى في الداخل و الثانية في الخارج .
- العقل : توضع العقل في حزم ذوات 50 وحدة وتكون في أكياس مغلقة بصفة محكمة و تحمل لصيقة في الداخل و لصيقة في الخارج من النوع الثابت الذي لا يمكن تزويره.
- حاملات طعوم و الشتلات المطعمة : يمكن أن تكون حاملات طعوم و الشتلات المطعمة عارية الجذور أو منتجة في أكياس . و يتعيّن أن توضع فوق كل شتلة لصيقة ثابتة لا يمكن إزالتها وتزويرها .

ب - لصائق التثبيت :

تحمل لصائق التثبيت اللون الأحمر بالنسبة لمواد الانطلاق و اللونين الأبيض و الأزرق بالنسبة للدرجة قبل الأساسية و اللون الأبيض بالنسبة للدرجة الأساسية و اللون الأزرق بالنسبة للدرجة المثبتة الصلوحية و اللون البرتقالي بالنسبة للدرجة العادية .
و تحمل اللصيقة البيانات التالية :

- المواصفات التونسية .
- اسم المنتج .
- مكان الإنتاج .
- رقم الحصة .
- الصنف أو النسيلة .
- حامل الطعوم (في حالة الشتلات المطعمة) .
- درجة الشتلة أو البذور .
- سنة المراقبة .
- الكمية .

4-4 - المراقبة عند الاتجار :

تُخضع كل درجات مواد الإكثار إلى المراقبة عند الترويج و النقل .
كل المواد التي لا تستجيب لهذه المواصفات أو التي لا تكون مصحوبة
بوثائق رسمية أو لصيقات التثبيت يتم حجزها و إتلافها و يتم تحرير محضر
بشأنها، كما يمكن عند الاقتضاء سحب البطاقة المهنية .

4-5 - المراقبة اللاحقة :

تجرى المراقبة اللاحقة على كل درجات المواد النباتية بحقول
الزياتين لدى المزارعين .
ويتعين إتلاف كل مادة إكثار لا تستجيب لهذه للمواصفات الفنية
و سحبها من حلقة الإكثار .

5 - حسابية المواد :

يتعين على كل منتج لمواد إكثار الزيتون أن يضع تحت تصرف السلطة المختصة سجلا يتضمن المعطيات الضرورية للمراقبة وخاصة الكميات المنتجة و المروجة و تواريخ البيع و الاسم و المكان المقصود لمواد الإكثار المسلمة .

6 - الشتلات الموردة :

تنطبق الشروط المنصوص عليه بهذه المواصفات الفنية على الشتلات الموردة التي تخضع لعمليات المراقبة بنقاط العبور و رفع العينات الضرورية للتحليل .

7 - مدة صلاحية التصديق :

يبقى التصديق صالحا بالنسبة لمادة الإكثار مدة سنة .